

الرباط في: 30/12/2025

سؤال كتابي رقم: 8542



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
المستشار خالد السطي -
المستشارة لبنى علوي

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: التضيق على العمل النقابي ومنع وقفة سلمية لشغيلة الصحة بإقليم آسا-الزك

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

السيد الوزير المحترم،

طبقا لأحكام الفصلين 8 و 29 من دستور المملكة، اللذين يضمنان حرية التنظيم النقابي وحق الاجتماع والتظاهر السلمي، يشرفني أن أبلغكم إلى ما تتعرض له شغيلة قطاع الصحة والمنظمة النقابية التي تمثلهم بإقليم آسا-الزك من تضيق يمس حقوقا دستورية أساسية. فقد تم ابلاغي بأن رئيس الدائرة الأولى بآسا رفض، دون مبرر قانوني، استلام ملف تأسيس المكتب الإقليمي للجامعة الوطنية لقطاع الصحة (الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب)، رغم استيفائه لكافة الشروط القانونية والتنظيمية المنصوص عليها في القوانين الجاري بها العمل، وهو ما يشكل عرقلة صريحة لحق التنظيم النقابي. كما تم، من طرف نفس المسؤول، منع شغيلة الصحة من تنظيم وقفة تضامنية سلمية داخل أسوار المستشفى الإقليمي بآسا، كانت مبرمجة يوم 22 دجنبر 2025، تضامنا مع إحدى العاملات بالقطاع التي تعرضت لاعتداء أثناء مزاولتها لمهامها، بدعوى عدم توفرهم على وصل تأسيس النقابة، في خطوة اعتبرها المعنيون تضيقا على حق التعبير والاحتجاج السلمي. وأمام خطورة هذه الممارسات، وما قد يترتب عنها من احتقان داخل قطاع حيوي وحساس، ومن مساس بالسلم الاجتماعي.

لذا نسائلكم السيد الوزير المحترم عن:

- الإجراءات التي ستتخذها وزارتكم للتحقيق في رفض استلام ملف تأسيس المكتب الإقليمي

للجامعة الوطنية لقطاع الصحة بإقليم آسا-الزاك؟

- الأسس القانونية التي اعتمد عليها منع وقفة سلمية داخل مرفق عمومي، تضامنا مع شغيلة تعرضت لاعتداء أثناء أداء مهامها؟
- التدابير التي تعتمون اتخاذها لضمان احترام حق التنظيم النقابي وحرية الاجتماع والتظاهر السلمي، كما يكفلها الدستور، ووضع حد لكل أشكال التضييق على العمل النقابي بالإقليم؟
- وما هي الإجراءات الكفيلة بحماية الأطر الصحية من الاعتداءات المتكررة أثناء قيامها بواجبها المهني؟

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الإمضاء

السطي خالد

